

وسائل الشيعة

- [61] زكريا بن إدريس القمي قال سألت أبا الحسن الأول (عليه السلام) عن الرجل يصلي يقوم يكرهون أن يجهر بسم الله الرحمن الرحيم فقال لا يجهر (7349) 2 - وعنه عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي عمير عن حماد ابن عثمان عن عبيد الله بن علي الحلبي وعن الحسين بن سعيد عن علي ابن النعمان ومحمد بن سنان وعبد الله بن مسكان جميعا عن محمد بن علي الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنهما سألاه عن يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم حين يريد يقرأ فاتحة الكتاب قال نعم إن شاء سرا وإن شاء جهرا فقالا أفيقرأها مع السورة الاخرى ؟ فقال لا (7350) 3 - وعنه عن أحمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن فضالة ابن أيوب عن أبان بن عثمان عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال سألته عن الرجل يفتح القراءة في الصلاة أو يقرأ (1) بسم الله الرحمن الرحيم (2) ؟ قال نعم إذا استفتح (3) الصلاة فليقلها (4) في أول ما يفتح ثم يكفيه ما بعد ذلك وعنه عن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي نجران والحسين ابن سعيد جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن محمد بن مسلم مثله (5) . _____ 2 - التهذيب 2: 68 / 249 والاستبصار 1:
- 312 / 1161. 3 - التهذيب 2: 69 / 250 والاستبصار 1: 313 / 1162. (1) في المصدر أيقراً.
- (2) وفيه: بسم الله الرحمن الرحيم. (3) وفيه: افتتح. (4) في نسخة: فليقل (هامش المخطوط).
- (5) التهذيب 2: 68 / 247 باختلاف في الألفاظ. (*)
-